

KINGDOM OF SAUDI ARABIA

Ministry of Education

King Khalid University

PRESIDENT'S OFFICE



المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم

جامعة الملك خالد

(٣٨) مكتب الرئيس

تعيم / عاجل جداً وهام

وفقه الله

سعادة وكيل الجامعة

سعادة وكيل الجامعة لشؤون التعليمية والاكاديمية

سعادة وكيلة الجامعة لشؤون الطالبات

سعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

سعادة وكيل الجامعة للأعمال والاقتصاد المعرفي

سعادة وكيل الجامعة للتطوير والجودة

سعادة وكيل الجامعة للمشاريع

سعادة المشرف العام على فرع الجامعة بتهامة عسير

سعادة المدير العام التنفيذي للمدينة الطبية

سعادة عميد /ة /

سعادة المشرف العام /

سعادة مدير عام /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

(ما بعد:

بناءً على تعليم سمو أمير منطقة عسير رقم [٣٨٠٩٤] وتاريخ ١٤٤٢/٧/٢٦

والمتضمن اطلاع جميع الموظفين على مدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة

(المرفقة نسختها) وأخذ توقيعات جميع الموظفين بالعلم والتعهد بالعمل بما تضمنته. والرفع بكشوفات

التوقيع بعد استكمالها حسب المرفق.

عليه فإننا نهيب بالجميع الاطلاع على المدونة والتتوقيع بالعلم حسب الكشوفات المرفقة والرفع

بها في معاملة مستقلة باسم الجهة إلى عمادة الموارد البشرية خلال مدة أقصاها ١٤٤٢/٨/١٠ هـ ليتم


الرفع بذلك إلى مقام الامارة.

ولكم تحياتنا

(رئيس الجامعة)

أ.د/ فالح رجاء الله السلمي





المملكة العربية السعودية  
وزارة الداخلية  
إمارة منطقة عسير

الإدارة العامة للمستشارين والشؤون القانونية

### (عميم/ عاجل/ هام)

للوكاء والوكلا المساعدين ومدراء العموم ومدراء الدوائر الحكومية والمحافظين ورؤساء المراكز المرتبطة

معالي /

فضيلة /

سعادة /

**السلام عليكم ورحمة الله وبركاته :**

تعد مدونة السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة إطاراً عاماً يجب على الموظف العام التقيد بها والعمل بمقتضاه، فهي مدونة تلقي الضوء على المعايير والأخلاق والقيم التي يجب أن يتحلى بها الموظف العام أثناء أداء واجباته، ومن ثم فهي قواعد ستهتم بمشيئة الله - على نحو فاعل في الارتقاء بمستوى جودة الخدمة العامة والرقي بها.


واستناداً إلى ما تضمنته هذه المدونة الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٥٥٥ في عام ١٤٣٧هـ في المادة (٢١) من أن (على الجهة الحكومية نشر هذه المدونة في موقعها الإلكتروني، وتعريف الموظف بها وإبلاغه بأنه يجب عليه الالتزام بأحكامها) والمادة (٢٢) التي تنص بأنه : (على كل موظف عام الإطلاع على هذه المدونة والإلمام بها والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباته ومسؤولياته الوظيفية).

وما تضمنته اللائحة التنفيذية للموارد البشرية في المادة (٢٠٦) من وجوب الإطلاع على مدونة السلوك الوظيفي والالتزام بها والعمل بمقتضاه وأن مخالفة أحكام اللائحة والأحكام الواردة في المدونة مخالفة لمقتضى الواجب الوظيفي.

فقد قررنا ما يلي :

١- على جميع الإدارات الحكومية المعنية في منطقة عسير بمتابعة مباشرة من رئيس الجهة وتنفيذ فوري من الإدارة المعنية إطلاع جميع الموظفين على مدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة، (المرفقة نسختها)، وأخذ توقيعات جميع الموظفين بالعلم والتعهد بالعمل بما تضمنته، والرفع بكشوفات التوقيع (المرفقة) بعد استكمالها لنا.

٢- البدء الفوري في التنفيذ على أن يستكمل إعلان المدونة ونشرها والرفع بالتوقيعات في مدة أقصاها شهر من تاريخه، والعمل بمقتضاه والسير بموجبه وتنفيذ التوجيه ضمن المدة المحددة والالتزام بالنماذج المرفقة.



لِلْمَلِكَ الْأَكْرَمِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَزَارَةُ الدَّاخْلِيَّةِ  
إِمَارَةُ مَنْطَقَةِ عَسِيرٍ

الإدارة العامة للمستشارين والشؤون القانونية

علمًاً بأنه يتزامن مع ذلك إطلاق برنامج تعريفي بالمدونة والجوانب القانونية المتعلقة بتأدية الموظف لمهامه الوظيفية، والآثار المترتبة على تصرفات الموظف وعدم مراعاته لتلك المباديء بالإضافة إلى الجرائم المرتبطة بالوظيفية العامة.  
للإطلاع واعتراض موجبه.

ولكم تحياتنا.

تركي بن طلال بن عبد العزيز

أمير منطقة عسير

١٤٤٢


بيان المرفقات

الرقم : / /  
الموافق : ١٤٣٤  
المرفقات :



المملكة العربية السعودية  
هيئة الت berhasil مجلس الوزراء

مدونة  
قواعد السلوك الوظيفي  
وأخلاقيات الوظيفة العامة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المُمَلَّكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
جَمِيعَ الْمُؤْمِنِينَ بِرَسُولِهِ الْأَكْرَمِ  
جَمِيعَ الْمُؤْمِنِينَ بِرَسُولِهِ الْأَكْرَمِ

الرقم : ٥٤٣ / / /  
التاريخ : ٢٦/٧/١٤٤٢  
المرفقات :


قال الله تعالى:

((وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِيرِي اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ .....))  
الآية (١٠٥) سورة التوبة.





بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



المُمُلُوكُ الْعَرَبِيُّونَ السُّعُودِيُّونَ  
هُبُّتُمُ الْجَبَرَ بِهِ جَلَسَ الْوَزَارَ

الرقم : ٥٠٤٣  
التاريخ : ٢٦/٧/١٤٤٢  
المرفقات :

### من أقوال خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز

"إن الدولة دأبت منذ عهد الملك المؤسس - رحمه الله - على سياسة الباب المفتوح وسار عليها أبناءه من بعده كمظهر من مظاهر الحكم في المملكة، وأضحت هذه المجالس صورة صادقة للعلاقة بين ولاة الأمر والمواطنين، ومضمراً لاستقبال المقتربين والشاكين والتعرف على مشاكلهم والعمل على حلها وتلمس احتياجات الناس والنظر في أحوالهم".

"قد وضعنا نصب عيني مواصلة العمل على الأسس الثابتة التي قامت عليها هذه البلاد المباركة منذ توحيدها تمسكاً بالشريعة الإسلامية الغراء، وحفاظاً على وحدة البلاد وتبنيتها أمناً واستقرارها، وعملاً على مواصلة البناء وإكمال ما أنسنه من سبقونا من ملوك هذه البلاد - رحمة الله - وذلك بالسعى المتواصل نحو التنمية الشاملة المتكاملة والمتوافقة في مناطق المملكة كافة، والعدالة لجميع المواطنين، وإتاحة المجال لهم لتحقيق تطلعاتهم وأمانهم المشروعة في إطار نظر الدولة وإجراءاتها".

"لقد أكدت على جميع المسؤولين بمضاعفة الجهد للتسهيل على المواطنين، والعمل على توفير سبل الحياة الكريمة لهم، وهو أقل الواجب المنتظر منهم، ولن نقبل أي تهاون في ذلك. وفي هذا الصدد أخاطب الوزراء والمسؤولين في مواقعهم كافة أننا جميعاً في خدمة المواطن الذي هو محور اهتمامنا، وقد وجهاً بمراجعة أنظمة الأجهزة الرقابية بما يكفل تعزيز اختصاصاتها والارتقاء بأدائها لمهامها ومسؤولياتها، ويسمم في القضاء على الفساد ويحفظ المال العام ويضمن محاسبة المقصرين".





بيان رقم ٥٠٤٣

الرقم : ٥٠٤٣  
التاريخ : ٢٦/٧/١٤٤٢  
المرفقات :



المملكة العربية السعودية  
هيئة الخبراء ب مجلس الوزراء

## مقدمة

إن إعداد مدونة السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة من شأنه تعزيز قيم الخدمة المدنية، والارتقاء بمستوى الجودة، وتطوير الأداء، وخدمة المواطنين.


وتعد مدونة السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة إطاراً عاماً يجب على الموظف العام التقيد به والعمل بمقتضاه. فهي مدونة تلقي الضوء على المعايير والأخلاق والقيم التي يجب أن يتحلى بها الموظف العام أثناء أداء واجباته، ومن ثم فهي قواعد مستسهمة - بمشيئة الله - على نحو فاعل في الارتفاع بمستوى جودة الخدمة العامة والرقي بها.

إن هذه المدونة تشكل جزءاً من مقتضيات العمل لموظفي الخدمة المدنية، التي يجب عليهم تطبيقها في كل الأوقات، ويتم تزويد كل موظف عام بنسخة منها، ليقرأها ويعمل بموجبها.

كما أنه ستتاح للموظفين الفرصة للحصول على أي توضيح عن هذه المدونة، بمختلف السبل الممكنة سواء عن طريق موقع وزارة الخدمة المدنية الإلكتروني أو من خلال عقد الدورات التدريبية في هذا الشأن، وتعد مخالفة الأحكام الواردة في هذه المدونة مخالفة لمقتضى الواجب الوظيفي، الذي يتربّط عليه اتخاذ الإجراءات التأديبية والجزائية بحق الموظف بموجب الأنظمة المستمدّة منها المدونة.

وتجدر بالذكر أن هذه المدونة تضمنت المبادئ العامة الشاملة، ومن ثم فقد تكون غير محيطة بجميع المعايير وقواعد السلوك لكل جهات الدولة. وإذا ذلك قد يتطلب الأمر إضافة معايير وقواعد أخرى تتناسب مع الظروف الخاصة بتلك الجهات ذات الطابع الوظيفي أو المهني الخاص.

والله الهادي إلى سواء السبيل ، ، ،



بيان المدونة

الرقم : ١ / /  
التاريخ : ٢٦/٠٧/١٤٤٢  
المرفقات :



المملكة العربية السعودية  
هيئة الخبراء مجلس الوزراء

## الباب الأول

### أحكام تمهيدية


#### تعريفات

#### المادة الأولى:

لأغراض هذه المدونة، يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية المعاني الموضحة أمام

كل منها:

- ١- المدونة: مدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة.
- ٢- الوظيفة العامة: المهام والاختصاصات المدنية التي يؤديها الموظف العام لخدمة عامة يخضع فيها للسلطة الرئاسية في التنظيم الإداري.
- ٣- الموظف العام: كل من يشغل وظيفة مدنية في الدولة أياً كانت طبيعة عمله أو اسم وظيفته.
- ٤- السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة: سلوك الموظف العام النزيه والأمين الموضوعي الذي يجري في سياق سعيه لأداء واجباته الوظيفية لتحقيق أهداف جهة عمله، ضمن الصلاحيات المخول بها.
- ٥- قواعد السلوك: الأسس التي يقوم عليها سلوك الموظف العام.
- ٦- النزاهة: السلوك الشخصي المتسم بالموضوعية والحياد والعدالة وبعد عن الشبهات، والالتزام بالأمانة، وعدم إساءة استخدام السلطة أو المنصب الوظيفي لتحقيق مفعمة شخصية.
- ٧- الشفافية: الوضوح وإتاحة المعلومات والإجراءات المعامل بها داخل الجهة للموظفين والمراجعين.
- ٨- تعارض المصالح: الحالة التي تكون فيها مصلحة خاصة للموظف أو لغيره، مادية أو معنوية مباشرة أو غير مباشرة، حالة أو محتملة، تؤثر في موضوعيته أو حياديته في اتخاذ قراراً أو إبداعه رأياً له علاقة بوظيفته.



الرقم : ١ / /  
التاريخ : ٢٤ / /  
المرفقات :

بيان المدونة



المملكة العربية السعودية  
هيئة التحرير مجلس الوزراء

## الأسس والأهداف

### المادة الثانية:

تمثل الآداب والأخلاق الإسلامية المنبع الأساس لسلوك الموظف العام.

### المادة الثالثة:

تهدف المدونة إلى ما يأتي:

- ١ - تربية روح المسؤولية لدى الموظف العام.
- ٢ - نشر القيم والمبادئ الأخلاقية المهنية لدى الموظف العام وتعزيزها والالتزام بها.
- ٣ - تعزيز ثقة المواطن بالخدمات التي تقدمها الدولة، ومكافحة الفساد بكل صوره.
- ٤ - تنمية ثقافة الموظف العام بأهمية الدور الذي يضطلع به، والأطر الأخلاقية التي يعمل في سياقها.
- ٥ - تعزيز القيم المهنية والأخلاقية في علاقة الموظف العام مع رؤسائه ومرؤوسيه وزملائه ومتلقي الخدمة.

## السريان والمسؤولية والمساءلة

### المادة الرابعة:

تسري أحكام هذه المدونة على جميع الموظفين المدنيين العاملين في الدولة بمن فيهم موظفو المؤسسات والهيئات العامة وكذلك المستخدمون والعاملون على البنود المختلفة، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم مدونات سلوك وظيفية خاصة وفقاً للأنظمة ذات الصلة.

### المادة الخامسة:

كل موظف عام مسؤول عما يصدر منه، وعن حسن سير العمل في حدود اختصاصه.



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



المُكَوَّنُ الْعَرَبِيُّ الْسُّعُودِيُّ  
هُبُوكَةُ الْجَنْبَرَاءِ بِمَجْلِسِ الْوَزَارَةِ

الرقم : ٥٠٤٣ / ٢٦/٧/١٤٤٢  
التاريخ : ٢٦/٧/١٤٤٢  
المرفقات : مدونة+بيان

#### المادة السادسة:

مخالفة الأحكام الواردة في هذه المدونة تعرّض الموظف العام للمساءلة واتخاذ الإجراءات والعقوبات التأديبية والجزائية في حقد وفقاً للأنظمة.

#### الباب الثاني

##### واجبات الموظف العام

##### الواجبات العامة

#### المادة السابعة:

على الموظف العام ما يأتي:

- ١- الترفع عن كل ما يخل بشرف وظيفته وكرامتها سواءً أكان ذلك في مكان العمل أم خارجه.
- ٢- تخصيص وقت العمل لاداء واجباته الوظيفية، والعمل خارج وقت الدوام الرسمي متى ما طلب منه ذلك وفقاً لمقتضيات المصلحة العامة.
- ٣- تنفيذ الاوامر الصادرة إليه من رؤسائه بدقة وأمانة في حدود الانظمة والتعليمات.
- ٤- أداء واجبات وظيفته ومهاماته الموكولة إليه بنشاط وكفاية متوكلاً على الأمانة والنزاهة والدقة والمهنية والتجدد.
- ٥- العمل على خدمة أهداف الجهة التي يعمل فيها وغايياتها، وتحقيق المصلحة العامة دون سواها.
- ٦- إنجاز المعاملات - وبخاصة ما يرد من الجهات الرقابية - بالسرعة والدقة المطلوبة وضمن حدود الاختصاص.





المرقم : ١٠٣٢ / / : التاريخ : المقدّمات



## المملكة العربية السعودية


- ٧- الحرص على الاطلاع والإلمام بالأنظمة واللوائح والتعليمات النافذة ذات العلاقة بعمله وتطبيقها دون أي تجاوز أو مخالفة أو إهمال.
  - ٨- العمل على تطوير معارفه ومهاراته بما يؤدي إلى رفع كفائه وفاعلية قدراته المهنية من خلال التدريب المستمر.
  - ٩- الالتزام بالقيم الأخلاقية الحميدة.
  - ١٠- الإخلاص والولاء للدولة.
  - ١١- المحافظة على رسالة جهة عمله وتعزيز ثقة الجمهور بها.
  - ١٢- المحافظة على سلامة مكان العمل.
  - ١٣- توخي الموضوعية في تصرفاته، وأن يعمل بحيادية دون تمييز.
  - ١٤- تحمل المسؤولية المنوطة بطبيعة عمله واتخاذ القرارات التي تقتضيها تلك المسؤولية.
  - ١٥- المحافظة على حسن مظهره العام بما يتلاءم ومتطلبات الوظيفة والعادات والتقاليد السائدة.
  - ١٦- التحلّي بالنزاهة في أي تحقيق رسمي يشارك فيه أو دعوى قضائية، والإدلاء بشهادته فيما يتعلق بمهامه الوظيفية إذا طلب منه ذلك.
  - ١٧- اتخاذ الإجراءات المناسبة لضمان سرية المعلومات الشخصية لآخرين، وحمايتها للحيلولة دون فقدانها أو الدخول عليها أو استخدامها أو تعديلها أو الكشف عنها دون تقويض من رؤسائه.

## واجبات الموظف العام تجاه الجمهور

المادة الثامنة:

على الموظف العام أن يراعي في تصرفاته تجاه الجمهور ما يأتي:

- ١- احترام حقوق الآخرين ومصالحهم دون استثناء، والتعامل مع الجمهور باحترام ولباقة وكىامة وحيادية وتجرد و موضوعية دون تمييز.



## بيان الخدمة المدنية

الرقم : ١٦٤ / /  
التاريخ : ٢٦/٠٧/١٤٤٢  
المرفقات :



المملكة العربية السعودية  
هيئة الخبراء ب مجلس الوزراء

- ٢- السعي إلى كسب ثقة الجمهور من خلال نزاهته وتجاويه وسلوكه السليم في كل أعماله بما يتواافق مع الأنظمة والتعليمات.
- ٣- الإجابة على استفسارات الجمهور وتساؤلاتهم وإنجاز معاملاتهم بدقة وموضوعية وسرعة.
- ٤- العناية والرفق في التعامل مع الجمهور وبالذخص ذوي الاحتياجات الخاصة وكبار السن والنساء، وتقديم العون والمساعدة.
- ٥- التعامل مع الوثائق والمعلومات الشخصية للجمهور بسرية تامة وفقاً ل لأنظمة والتعليمات.
- ٦- الامتناع عن أي عمل يؤثر سلباً على ثقة الجمهور بالوظيفة العامة.

### واجبات الموظف العام تجاه رؤسائه

#### المادة التاسعة:

على الموظف العام أن يراعي في تصرفاته تجاه رؤسائه ما يأتي:

- ١- تنفيذ أوامر رؤسائه وفق التسلسل الإداري، وإذا كانت تلك الأوامر مخالفة ل لأنظمة والتعليمات النافذة فعليه أن يعلم رئيسه خطياً.
- ٢- التعامل مع رؤسائه باحترام وتزويدهم بالرأي والمشورة والخبرة التي يمتلكها بكل موضوعية وصدق بما يخدم مصلحة العمل.

### واجبات الموظف العام تجاه زملائه

#### المادة العاشرة:

على الموظف العام أن يراعي في تصرفاته تجاه زملائه ما يأتي:



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الرقم :  
١٤٢ / /  
ال تاريخ :  
المرفقات :



المُسَلَّكَةُ الْعَرِيبَةُ الْمَسْعُودَةُ  
هِيَتَهُ الْجَهْرَاءُ بِجَلَسِ الْفَرَاءِ

- التعامل باحترام ولباقة وصدق مع زملائه والمحافظة على علاقة سليمة وودية معهم، دون تمييز، والحرص على احترام خصوصياتهم والامتناع عن استغلال أي معلومة تتعلق بحياتهم الخاصة بقصد الإساءة.
- التعاون مع زملائه ومشاركتهم آراءه بمهنية موضوعية عالية وتقديم المساعدة لهم قدر الإمكان، لحل المشكلات التي تواجههم في مجال العمل.

#### واجبات الموظف العام تجاه مرؤوسه

##### المادة الحادية عشرة:

على الموظف العام أن يراعي في تصرفاته تجاه مرؤوسه ما يأتي:

- أن يكون قدوة حسنة لمرؤوسه من حيث الالتزام بالأنظمة والتعليمات.
- تنمية قدرات مرؤوسه ومساعدتهم وتحفيزهم على تحسين أدائهم عن طريق التدريب وغيره.
- نقل المعرفة والخبرات التي اكتسبها إلى مرؤوسه وتشجيعهم على زيادة تبادل المعلومات.
- الإشراف على مرؤوسه ومتابعة أعمالهم وتقدير أدائهم بموضوعية وتجدد ومساءلة المقصرين منهم والسعى إلى توفير فرص التدريب والتطوير لهم وفقاً للأنظمة والتعليمات ذات العلاقة.
- �احترام حقوق مرؤوسه والتعامل معهم دون محاباة أو تمييز.
- أن تكون التعليمات والتوجيهات لمرؤوسه مكتوبة ما أمكن ذلك.



١٧٧٦  
٩٣

المملكة العربية السعودية



المملكة العربية السعودية  
هيئة الخبراء ب مجلس الوزراء

الوقت :  
الموافق ٢٤ / ٧ / ١٤٤٢  
التاريخ :  
الموافق

### الباب الثالث

#### المحظورات

#### المحظورات العامة

#### المادة الثانية عشرة:

يحظر على الموظف العام ما يأتي:

- ١ - إساءة استعمال السلطة الوظيفية.
- ٢ - استغلال النفوذ.
- ٣ - قبول الرشوة أو طلبها أو ارتكاب أي صورة من الصور المنصوص عليها في نظام مكافحة الرشوة.
- ٤ - التزوير.
- ٥ - الاشتغال بالتجارة.
- ٦ - الاشتراك في تأسيس شركات أو قبول عضوية مجالس إدارتها أو العمل فيها إلا إذا كان معيناً من الحكومة.
- ٧ - الجمع بين وظيفته وممارسة مهنة أخرى دون الحصول على ترخيص بذلك وفقاً للنظام.
- ٨ - إعاقة سير العمل أو الإضراب عن العمل أو التحرير عليهمما.
- ٩ - القيام بأي سلوك أو تصرف ينتهك قيم المجتمع أو تقاليده أو أعرافه.
- ١٠ - قبول المحسوبية أو الواسطة في أداء مهام العمل ومسؤولياته، مما يؤثر سلباً في ثقة الجمهور بالوظيفة العامة.
- ١١ - الاشتراك في الشكاوى الجماعية أو رفع شكاوى كيدية ضد أشخاص أو جهات.
- ١٢ - جمع وثائق أو عينات أو معلومات شخصية عن أي شخص، إلا أن تكون في إطار نظامي وضمن متطلبات العمل الضرورية.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المُهَمَّةُ الْعَلِيَّةُ إِذَا السَّعُودِيَّةُ  
هُبُّتْ بِالْجَبَرِ بِهِ جَلَسَ الْفَرَاءُ

الرقم : / /  
التاريخ : / /  
المرفقات :

### المحظورات المتعلقة بالمعلومات والوثائق والمستندات

#### المادة الثالثة عشرة:

يحظر على الموظف العام ما يأتي:

- ١- إفشاء المعلومات السرية، والوثائق والمستندات التي تحمل طابع الأهمية أو السرية أو الخصوصية التي حصل أو أطلع عليها بسبب وظيفته، حتى بعد انتهاء مدة خدمته، ما لم يكن الكشف عنها مسموحاً به صراحة بموجب النظام.
- ٢- الإدلاء لوسائل الإعلام أو في وسائل التواصل الاجتماعي بأي معلومة أو تعليق أو تصريح أو مداخلة في موضوعات ما زالت تحت الدراسة أو التحقيق أو المداولة لدى الجهة التي يعمل فيها، دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من جهته.
- ٣- توجيه النقد أو اللوم إلى الحكومة بأي وسيلة من وسائل الإعلام المحلية أو الخارجية.
- ٤- نشر بيانات أو خطابات تناهض سياسة الدولة أو تتعارض مع أنظمتها السياسية، أو إصدارها أو توقيعها.

### المحظورات المتعلقة بالمال العام

#### المادة الرابعة عشرة:

يحظر على الموظف العام ما يأتي:

- ١- اختلاس المال العام أو تبديده أو التفريط فيه أو التصرف فيه بغير وجه شرعي.
- ٢- استغلال مصالح الدولة لمصلحته أو التفريط بأي حق من حقوقها.
- ٣- الاحتفاظ بأي ممتلكات تخص جهة عمله وعدم تسليمها بعد انتهاء الغرض منها.
- ٤- استخدام ممتلكات الدولة التي سلمت إليه بسبب وظيفته، لمنفعته الشخصية أو منفعة أطراف أخرى، ما لم يقض النظام بخلاف ذلك.





بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الرقم :  
١٤٢ / /  
الموافقات :



المُمَلَّكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ  
هُبُطَتْ لِلْخَبَرَاءِ بِمَجْلِسِ الْوَزَارَةِ

## المحظورات المتعلقة بالهدايا والامتيازات

### المادة الخامسة عشرة:

يحظر على الموظف العام ما يأتي:

- ١ - قبول الهدايا أو الخدمات التي تعرض عليه بشكل مباشر أو غير مباشر أو أي ميزة يكون لها تأثير مباشر أو غير مباشر على نزاهته في تنفيذ مهامه الوظيفية أو من شأنها التأثير على قراراته للالتزام بأداء عمل أو الامتناع عنه.
- ٢ - قبول أي تكرييم أو وسام أو هدية أو جائزة من أي حكومة خارجية دون الحصول على موافقة رسمية.
- ٣ - قبول أي تسهيلات خاصة أو خصومات على المشتريات الخاصة من الموردين الذين لديهم معاملات رسمية مع جهته.
- ٤ - استخدام أي معلومة حصل عليها بحكم عمله للحصول على خدمة أو معاملة خاصة من أي جهة.

## الباب الرابع

### واجبات ومسؤوليات الموظف المتعلقة باستخدام التقنية

#### استخدام الأجهزة التقنية

### المادة السادسة عشرة:

على الموظف العام الذي زُوِّد بجهاز حاسوب أو فاكس أو غيره من الأجهزة التقنية ما

يأتي:

١ - اتخاذ جميع الإجراءات الالزمة للمحافظة عليه.

٢ - عدم تحميل برامج على الأجهزة إلا بعد مراجعة الإدارة المختصة.



بيان لليبيا العربي الحبيب

الرقم : / /  
ال تاريخ : / /  
المرفقات :



المملكة العربية السعودية  
هيئة الخبراء مجلس الوزراء

- ٣- ترشيد استخدام هذه الأجهزة، والتأكد من إطفائها قبل مغادرة مكان العمل.
- ٤- المحافظة على كلمة السر الخاصة به والمعلومات السرية الموجودة في الأجهزة الخاصة به وعدم إفشائها للغير.
- ٥- عدم استخدام الجهاز إلا لأغراض تتعلق بالعمل.
- ٦- عدم استخدام الجهاز للدخول على حسابات الغير، وذلك بغض النظر الحصول على معلومات أو بيانات خاصة أو عامة، إلا لأغراض العمل من ذوي الاختصاص الرسمي في ذلك.

## التعامل مع الإنترنٌت

### المادة السابعة عشرة:

- على الموظف العام الذي يتتوفر لديه إمكان الوصول إلى شبكة الإنترنٌت ما يأتي:
- ١- الالتزام باستخدام الشبكة لأغراض العمل ولتطوير قدراته ومهاراته ذات العلاقة بطبيعة العمل.
  - ٢- الالتزام بشروط ومتطلبات حقوق الملكية الفكرية للملفات والبرامج ومراعاة شروط ترخيص استخدامها.
  - ٣- إبلاغ الإدارة المختصة فوراً عند ملاحظة أي أمر غير معتاد خلال استخدام الشبكة.
  - ٤- عدم تحميل النصوص أو الصور التي تحوي مواد غير أخلاقية أو أي نشاط غير نظامي.
  - ٥- عدم تحميل الملفات التي لا تتعلق بطبيعة عمله مباشرة كملفات الفيديو وملفات الوسائط المتعددة.
  - ٦- عدم استخدام الشبكة لمحاولة الدخول أو التسلل إلى شبكات أخرى، أو مواد غير نظامية.





بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



المُـمـلـكـةـ الـعـرـبـيـةـ السـعـوـدـيـةـ  
هـيـئـةـ الـجـبـرـاءـ بـجـلـسـ الـوزـراءـ

الموعد  
التاريخ : / /  
المرفقات :

## التعامل مع البريد الإلكتروني

### المادة الثامنة عشرة:

على الموظف العام الذي يخصص له عنوان بريد إلكتروني ما يأتي:

- ١ - عدم استخدام البريد الإلكتروني لإنشاء وتوزيع رسائل لا تتعلق بعمله.
- ٢ - عدم فتح أي رسالة واردة من مصدر غير معروف أو غير متوقعة أو إعادة إرسالها، وعدم فتح أو تحميل أي ملف مرفق يشك في مصدره، إلا بعد التنسيق مع الإدارة المختصة.
- ٣ - عدم الاعراض على رقابة الجهة التي يعمل فيها على بريده الإلكتروني من قبل موظفين مصريح لهم بذلك.

## باب الخامس

### تعارض المصالح ومكافحة الفساد

#### تعارض المصالح

### المادة التاسعة عشرة:

١ - على الموظف أن يُفصح خطياً للإدارة التي تحددها جهته عن أي حالة تعارض مصالح حالة أو محتملة، قبل اتخاذه القرار أو إبدائه الرأي في الواقعة محل التعارض.

٢ - على الموظف ألا يشارك في أي قرار يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على ترسية أي عقد يكون أحد أقربائه طرفاً فيه.

٣ - تشمل حالات تعارض المصالح - دون حصر - ما يأتي:

أ - وجود مصلحة بين الموظف والجهة المتعاقدة أو التي بدأت في خطوات التعاقد مع جهته الوظيفية، متى كان للموظف العام دور واقع أو محتمل في ذلك التعاقد.

ب - وجود صلة قرابة حتى الدرجة (الرابعة) بين الموظف والشخص المرشح للحصول على وظيفة في جهته الوظيفية، متى كان التوظيف يعتمد على قرار أو رأي من الموظف العام.



بيان الخدمة المدنية



المملكة العربية السعودية  
هيئة الخدمة المدنية مجلس الوزراء

الرقم : ١ / ١ / ١٤٢  
التاريخ : ٢٦/٧/١٤٤٢  
المرفقات :

## مكافحة الفساد

### المادة العشرون:

على الموظف في سبيل جهود مكافحة الفساد ما يأتي:

- ١- إبلاغ رئيسه المباشر خططياً عن أي تجاوز للانضباط والتعليمات النافذة التي يطلع عليها خلال عمله.
- ٢- إبلاغ الجهات المختصة عن أي فساد علم به أثناء وظيفته.
- ٣- التعاون مع الجهات المختصة بالتحقيق الإداري والمالي والجنائي.
- ٤- إعلام رئيسه المباشر فوراً حال عرض رشوة عليه، وعلى الرئيس أن يتخذ الإجراء اللازم وإعداد تقرير عن هذه الواقعة، وإبلاغ الجهات المختصة بذلك.

## الباب السادس


### التزامات الجهة الحكومية تجاه الموظف العام

### المادة الحادية والعشرون:

على الجهة الحكومية ما يأتي:

- ١- نشر هذه المدونة في موقعها الإلكتروني، وتعريف الموظف بها وإبلاغه بأنه يجب عليه الالتزام بأحكامها.
- ٢- تهيئة بيئة آمنة وصحية للموظف تلبي المتطلبات الأساسية لأداء عمله.
- ٣- تشجيع روح المبادرة والإبتكار وإتاحة الفرص للموظف للمشاركة في تقديم الاقتراحات المتعلقة بتحسين الخدمات وتطوير العمل في بيئة تسودها الثقة والفهم المشترك.
- ٤- تطبيق الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة بعدالة وانصاف دون تمييز.





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الوقت :  
١٤٢ / /  
المارث :  
المرفقات :



المَمْلَكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ  
هُبَشَّةُ الْجَبَرِ بِرَئِيسِ الْوزَارَاتِ

### أحكام ختامية

#### المادة الثانية والعشرون:

على كل موظف عام بعد صدور قرار تعينه الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعمله وعلى هذه المدونة والإلمام بها والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباته ومسؤولياته الوظيفية.

#### المادة الثالثة والعشرون:

على إدارة شؤون الموظفين أو من في حكمها نشر الوعي بشقاقة ومبادئ السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة وتزويد جميع الإدارات بنسخة من هذه المدونة.

” ” ”



بيان رقم ٥٥٥



المملكة العربية السعودية  
مجلس الوزراء  
الأمانت العامة

قرار رقم : (٥٥٥)

وقارىء : ١٤٣٧/١٢/٢٥ هـ

### إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على العاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ١٥٦٠٥ وتاريخ ٢٧/٢/١٤٣٧هـ ، الشتملة على خطاب معالي وزير الخدمة المدنية رقم ٥٨٧٧ وتاريخ ٢٠/٢/١٤٣٧هـ ، في شأن مشروع مدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة .

وبعد الاطلاع على مشروع المدونة المشار إليه .

وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (٤٣) وتاريخ ٢٩/١١/١٣٧٧هـ .

وبعد الاطلاع على نظام الخدمة المدنية ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٤٩/م) وتاريخ ١٠/٧/١٣٩٧هـ ، وتعديلاته .

وبعد الاطلاع على نظام تأديب الموظفين ، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٧/م) وتاريخ ١/٢/١٣٩١هـ ، وتعديلاته .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٨١) وتاريخ ١٩/٣/١٤٣٠هـ .

وبعد الاطلاع على المحاضر رقم (٥٥١) وتاريخ ٦/٩/١٤٣٦هـ ، ورقم (٧٨٩) وتاريخ ٢٥/١١/١٤٣٦هـ ، ورقم (٨٦٠) وتاريخ ٧/٩/١٤٣٧هـ ، والمذكرة رقم (١٢٩) وتاريخ ١٠/٢/١٤٣٧هـ ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء .

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٢٤٠٢) وتاريخ ٢٦/١١/١٤٣٧هـ .

يقرر

الموافقة على مدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة ، بالصيغة المرفقة .

رئيس مجلس الوزراء